

شرح النظم الصغير | المجلس 1-6 | د. عدنان بن زايد الفهمي

عامر بهجت

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين اللهم يسرنا للنصر وجنبا للعسر وعاملنا بالحسنى واغفر لنا في الآخرة والاولى. اما بعد - [00:00:01](#)

فاليوم باذن الله عز وجل نتمم ما بقي من ابيات تتعلق بالباب الثاني من ابواب الاصول وهو باب الدالة شرعي وكنا فيما مضى قد تكلمنا على دليل الكتاب. ودليل السنة - [00:00:31](#)

ثم توقفنا على النصر وذكرنا ان المؤلف او الناظم اخره لانه من الظواهر المتعلقة بالكتاب والسنة. فاخر وقصد القول عليه والا فان هناك ظواهر اخرى. نعم تكون غير النصف كما في المحكم - [00:00:51](#)

والعربي والاعجمي هذه كلها ظواهر. لكن المؤلف اتى على اشهرها واليوم باذن الله عز وجل سنتكلم عن دليل عن النسل وعن دليل الاجماع واسأل الله ان يعين على ان اتم الكلام عن دليل القياس - [00:01:15](#)

اقرأ قال الناظم حفظه الله وشيخنا والحاضرين والنسخ للقرآن بالقرآن وسنة بسنة العدنان وتنسخ السنة في القرآن عند اكثر الاعياد شروط نسك كونه انشاء تعذب الجمع تراه جاء يعرف بالنص او بالاجماع - [00:01:37](#)

فالسما راع وخذ باجماع اهل الصريح ثم سكوته على الصحيح وشرطه اتفاقهم جميعا يقرأه النسخ للقرآن والمسؤولي القرآن بالقرآن وسنة بسنة العدناني. وتنسخ السنة بالقرآن الى العكس عند طيب نقول عقد المؤلف في النسخ ثلاث مسائل كبرى - [00:02:05](#)

اما المسألة الاولى ففي مراتبه واما الثانية ففي شروطه واما الثالثة في طريقه. وسنقف عليها مسألة المسألة اما المسألة الاولى التي عقدها في البيتين المقروءين فهي في مراتب المسجد. فقال والنسخ للقرآن - [00:02:40](#)

وسنة بسنة العدنان هذه مرتبة وتنسخ السنة بالقرآن مرتبة لا العكس عند اكثر اعيان مرتبة ثالثة ثم نقول عندنا في هذه المسألة مسائل اما الاولى ففي تعريف النسخ قالوا في اللغة الرفع والازالة ومنه نسخت الشمس الظل اي ازلت ونسخت في حفظ ونسخت الريح الاثر اي ازلت - [00:03:11](#)

وهذا يعرفه اهل الروضة. واما في الاصطلاح فالنسخ ماذا؟ قالوا رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب اخر متراخا ولهذا نجد في النسخ معاني نجد في النسخ معاني منها انه رفع وليس بيان - [00:03:46](#)

وما معنى للرفع؟ اي ابطال ما تقدم فيكون الحكم الجواز فينتقل الى التحريم. او يكون التحريم فينتقل الى الجواز. واما الثاني ان النسخ لا يكون الا بخطاب فلا يمكن مئات ولا لمدعي ان يقول هذا ناسخ او منسوب الا وعنده نص من الكتاب او السنة - [00:04:15](#)

واما المعنى الثالث الذي تضمنه الحل فهو ماذا؟ ان يكون الناسخ متراخيا عن عن المنسوخ فلا يتصور في النسخ افتراء طيب اين يتصور الافتراء؟ في التخصيص ولهذا لو نظرنا الى الايات الناسخة والمنسوخة بكتاب الله نجد انها عبارة عن ماذا؟ انها عبارة عن نصوص متأخرة - [00:04:47](#)

رفعت مقتضى نصوص متقدمة. يقول صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فسوا معي؟ نعم طيب هذا هذه مسألة واما المسألة الثانية قال اهل العلم والنسخ اما ان يكون بمثل او - [00:05:19](#)

ادنى او اب مما ان يكون بمثله او اقوى او ادنى فالنسخو بمثل قالوا كنسخ القرآن بالقرآن والمتواكل من السنة بالمتواتر. والاحاد منها بايش؟ بالاحاد والنسخ بالاقوى قالوا كنسل ماذا؟ قالوا كنسخ السنة بالقرآن - [00:05:59](#)

معي طيب كنسخ السنة بالقرآن. ومن النسخ بالادنى. قالوا كنسخ القرآن بايش؟ بالسنة طيب ثم قال اهل الاصول والنسل اذا كان

بمثله جاز في الجمعة والنصر اذا كان بمثله قالوا جاز في الجملة. فنسخ القرآن بالقرآن نسخ بمثله - [00:06:38](#)

فهو جائز الاتفاق. ومن نسخ القرآن بالقرآن ماذا؟ ان الله نسخ الاعتداد بحول الى الاعتداد باربعة اشهر وعشرة. فهذا نصفه مثلي وهو محل اتفاق ومن المسجد مثلي قالوا نسخ الهواتف من السنة بايش؟ بالتواتر وهو محل اتفاق - [00:07:16](#)

قال المرداوي وتعذر المثل عند وصوله لماذا؟ لان المتواتر كما ذكرنا من حدهم ما كان متواترا لفظا. وهذا ينذر عدهم فضلا عن ان نقول ان فيه ناسخا ومنسوخا لكن اذا قلنا بان التواتر منه التواتر المعنوي فانه يسع ان يوجد الرفاق - [00:07:43](#)

ومن النسخ بالمثل قالوا نسخ الاحاد بالاحاد. وهو جائز الاتفاق. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوموها ومنه قوله صلى الله عليه وسلم كنت رخصت لكم في جلود الميتة فلا تنتفعوا منها - [00:08:14](#)

هذا نسخ احاد باحاد ومنها قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الانتباه في المزفت والحنكم وسمى اشياء صلى الله عليه وسلم. ثم قال لا تنتبهوا في كل وعى. وهذا نص احاد - [00:08:43](#)

وهذا نصف احادي باحاد. ومنهم رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا في المتعة. ثلاثة ايام ثم فنهانا عنه ومنه قول جابر رضي الله عنه كان اخر الامر من صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار - [00:09:04](#)

ومنهم قول ابي ابن كعب رضي الله عنه كان الامر في اوله انما الماء من الماء ثم نسخ الى ماذا؟ وجوب النسر بمجرد العلاج وهذا نقسم منه حتى نعرف قائع نصف الشريعة - [00:09:24](#)

معي ونصف السنة بالاحاد او نسخ الاحاد للاحاد كثيرا ثم نقول ومن النسخ بالاقي قالوا نسخ ماذا؟ نسخ السنة بالكتاب وهذا ذهب جمهور اهل العلم الى ان السنة تمسك بالقرآن. وخالف الشافعي في خلافه المشهور رحمه الله - [00:09:46](#)

ورأى ان السنة تكون مبينة او ان السنة تعمل في القرآن بالبيان لا العكس فلا يحصل نسخ السنة بالكتاب والصحيح الاول انه تنسخ السنة بالكتاب ويدل عليه الوقوع الشرعي فمما جاء فيه نسخ السنة بالقرآن؟ ها - [00:10:17](#)

كان التوجه الى بيت المقدس بالسنة. ثم جاء القرآن فقال الله عز وجل فولي وجهك شطر المسجد الحرام وكان تحريم مباشرة ليالي رمضان بالسنة. فجاء قوله عز وجل فكلوا واشربوا - [00:10:50](#)

حتى يتبين لكم الخيط الابيض وكان وكان من السنة تأخير الصلاة في الخوف عن وقتها. فجاء في القرآن ماذا؟ فان خفتهم ها؟ فرجالا او ركبانا اي صلوا في وقتكم. وهذا كله من نسخ ماذا - [00:11:10](#)

من نسخ السنة بالكتاب ثم نقول ومن النسخ بالادنى نسخ ماذا؟ نسخ القرآن بالسنة. احسنت وهذا فيه خلاف كسابق الا ان الجمهور هنا على المنع فلا تجيزون نسخ ماذا؟ الكتاب بالسنة. عملا بقوله عز وجل ما نسخ من اية او نسخا تأتي بخير منها او مثلها - [00:11:34](#)

وجعلوا المثلية ليست مثلية مصلحة فحسب بل مثلي تموت تأملت هذا؟ معي وذهب الظاهرية رحمهم الله الى ماذا؟ الى انه يجوز نسخ القرآن بالسنة الى انه يجوز نصف القرآن بالسنة - [00:12:09](#)

واستدلوا على ذلك ان الله عز وجل ذكر الوصية للوالدين حفر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين. قالوا ونسخت بقوله صلى الله عليه وسلم ماذا؟ لا وصية وذكرنا من ذلك انه في القرآن امر الله عز وجل بامساك الزانية بالبيوت. قال فقال - [00:12:41](#)

عز وجل واللاتي يأتين الفاحشة احضروا معي اخواني اليوم درسنا يحتاج الى تطبيق كثير يأتينا الفاحشة من نسائكم ثم قال عليهن اربع فان شهدوا ايش؟ فامسكوهن في البيوت. قالوا ونسخ - [00:13:17](#)

وبحديث عبادة ابن الصامت في صحيح مسلم قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب الرجم نعم والبكر مئة وتغريبها هذه هي مراتي. نعم. والقول في الجملة ان النسخت في الشرك - [00:13:36](#)

معي وانه يأتي على كثير من صوري نعم انه يأتي على كثير من الصور والخلاف في بعض اقرأ يا شيخ ولنسخ للقرآن بالقرآن وسنة بسنة العدلان وتنسخ السنة بالقرآن الى العكس عند اكثر الاعيان. هذه - [00:14:02](#)

الان تنتقل الى الشروط فقال شروط نسق كونه ان شاء تعذر الجمع تراه فنجاه حسبه هذه المسألة الثانية التي عقدها الناظم في

المسجد. وهي ماذا يا اخوان؟ شروط النسخ وذكر كم شرطاً؟ وذكر ثلاثة شروط - [00:14:30](#)

اما الشرط الاول قال ماذا؟ كونه انشاء. اذا ماذا نقول في الشرط الاول؟ يشترط ان يتعلق النسخ بالانشاء لا ايش؟ لا بالخبار تأملوا هذا فلا نسخ في باب الاخبار لماذا لا نستقيم باب الاخبار؟ لانه يلزم منه تكذيبها. فلا يتصور على الله عز وجل وعلى - [00:14:57](#) صلى الله عليه وسلم ان يكون منهما رفع خبر ثابت. او خبر سابق. لان رفع الخبر تهذيب له ولا يحق فيه ولا يجوز في حق الله ورسوله صلى الله عليه وسلم - [00:15:31](#)

فلو قلت جاء زيد ثم قلت من غد لم يأتي زيد انما هذا محض تكفير ولا يتصور فيه مصلحة. واما اذا كان النسخ متعلقا بالانشاء. ما هو الانشاء؟ الاحكام والاوامر والنواهي - [00:15:51](#)

فانه يتصور رفع فانه يتصور رفع الاول فيه فيقول افعل ثم يقول في ثاني الأمر ايش؟ لا تفعل. فإن قال قائل هذا فيه تناقض؟ لا. وانما فيه دوران المصلحة وهذا من رحمة الله عز وجل بايش؟ بعباده. فكانت من مصلحة المسلمين في اول الامر زمن التشريع ماذا - [00:16:12](#)

الا يزوروا القبور لانهم حديث عهد بايش؟ بشرك. ثم كان من مصلحتهم في اخر التشريع. نعم جواز وقس على اتضح الفرق بين الخبر والانشاء في باب المسجد ثم نقول والشرط الثاني الذي يشترط في المسجد الا يكون الا بعد تعثر الجفن - [00:16:40](#) الا ان لا يكون الا بعد تعذر الجمع. فلا يتصور قول بالنسخ مع انكار لان النصر دعوة لا تثبت الا عند التعارض المطلق اما والجمع ممكن فلا حاجة الى البحث فيه - [00:17:12](#)

ولهذا في حديث ابن عمر جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تستقبلوا القبلة بغائة ولا بر ولكن شرطوا او ثم جاء بالحديث ابن عمر انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبلاً الشام مستكبر الكعبة. هل يصح لات ان يقول يجاب عن هذا - [00:17:41](#)

بان الثاني نسخ للاول لا يصح على طريقة اهل العلم فان النسخ يتأخر عن ماذا؟ عن الجن. والذي يلزم ان تبادر اليه المجتهد هو ماذا هو ان ينزل كل دليل محله. على وجه يرفع التعاض. فيقول - [00:18:01](#)

الاول في الصحراء فلا يجوز الاستقبال والاستغفار. والثاني لماذا؟ في البنيان فيجوز ماذا؟ الاستقبال والاستنفار. ام الاول في حق المكلفين والثاني رخصة في حق النبي صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك من وجوه الجهل - [00:18:26](#) اذا ما القاعدة لا نسخ الا بعد تعذر الجنة هذا يقال في الجملة وهناك تحرير لكن يكفي هذا القتل واما الشرط الثالث وهو ان يكون الناسخ متراخيا عن ماذا؟ عن المنسوخ - [00:18:46](#)

ان يكون الناسخ متراخيا عن المنسوب. ولماذا كان هذا شرطاً؟ لاننا اولا بامور اولها اننا لم نجد في الشريعة ناسخا مقترنا بماذا؟ بمنسوخ زما وان كان يوجد ايش لفظا كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها هذا اقتران ايش يا اخوان؟ في اللفظ لكن ليس هناك اقتران في ماذا؟ في الزمن - [00:19:12](#)

فالنهي عن الزيارة في اول الامر والامر بها او اباحتها في ثاني في ثاني او ارجو يا اخوان واضح هذا التنبيه؟ طيب واما الامر الثاني فلان الاقتران بين الناسخ والمنسوخ يرفع الحكمة - [00:19:45](#)

التي لاجلها جاء الناس. كيف يرفع الحكمة رحمة الله النسخ لما جاء رحمة ومصلحة للعباد. احسنتم. فاذا اقترن الناس هو المنسوب لا يتصور حصون المصلحة في الوقت فلزم من ذلك ماذا؟ ها يا اخوان فلزم من ذلك التراخي - [00:20:05](#)

طيب وعلى هذا نعم قالوا يفرق بين النسخ والتقسيم في ان النسخ يتراخى والاقتران ايش يا اخوة هو يجوز فيه الاقتراب طيب لن نكثر يكفي هذا القدر طيب طيب سأسألكم اسئلة واريد ان اسمع جوابكم عنها - [00:20:35](#)

لو اتاكم ات فقال تحريم الخمر من باب النسل تحريم الخمر على المكلفين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم هو من باب النصر. هل يصح ام لا يصح اعيد انه لما جاء تحريم الخمر - [00:21:00](#)

نعم على من كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فانه يعد من باب النصر تفضل يا شيخ الله يفتح طيب انا اعرف من قال يصح

لماذا قال لكن نبدأ بما قاله اخوكم قالوا قال الاصوليون لا تسمى نصر - 00:21:32

لانه نعم لان هذا الخطاب لم يرفع ايش؟ خطابا متقدم وانما رفع ادم ورفع العادات ليست واضحة يا اخوان؟ وهذا اذا سلطنا تحريم الخمر على ما كان عليه اهل الجاهلية من عادة - 00:21:55

طيب اما اذا سلطنا تحريم الخمر على ماذا مثلا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس فهيصح ان يكون نسخا اتضح الفرق؟ سؤال ثاني لا يا شيخ لا تقربوا الصلاة وانتم هل فيه تشريع حتى نقول ان هذا النص اخر به - 00:22:21

طيب الذي يظهر ان فيه تشريعا هذا الذي يقهر وهي مسألة تحتاج الى تألفها طيب ساسألکم سؤال لو ان مكلفا اراد الصلاة ثم جل هل نسمي جنونه قال طيب هذا ارتفاع للفقہ بما تجيبون؟ اريد هذه الجنة - 00:22:50

قال هذا ارتفاع للحكم وانتم تقولون ان اسم رفع الخطاب العام هو ليس لشخص نعم طيب يا شيخ احسنتم تفضل نعم طيب قالوا وارتفاع التكليف بعار من عوارض الاهلية ليس نصر - 00:23:23

لماذا ليس نسخة؟ لانه ارتفاع بغير خطاب اتضح المعنى وارتفاع التكليف بعارض من عوارض الاهلية ليس لصا لانه ارتفاع بغير خطاب طيب وهذا يقال من باب رياضة العقل على الفهم - 00:23:55

ان يكون في زمن التشريع طيب طيب هو يصح اذا اردنا ان نتوسع معي ويعني بطريقة اهل العلم ان الشروط لا تأتي على العب معي وان كان يحصل التوسع من اهل العلم رحيم - 00:24:21

اقرا يعرف بالنص او الاجماع او قول راو فالزمان راع اتى الناظم هنا الى المسألة الثالثة وهي ماذا؟ وهي طرق معرفة النص وذكر كم طريقة وذكر اربعة قرون يعرف بها النص - 00:24:50

لكن الذي يقوله اهل العلم انه لا طريق لمعرفة النسل الا النقد او بعبارة ادق انه لا طريق الى النسخ الا بايش؟ الا بالنقل. وهذه الطرق كاشفة عن وجود عن وجود النقد عن وجود الخطاب - 00:25:24

طيب تأملوا هذا ثم قال اهل العلم والطرق الكاشفة عن وجود النسخ اربعة يتأمل اما الطريقة الاولى ان يكون من لفظه صلى الله عليه وسلم فيخبر صلى الله عليه وسلم بلفظه عن وجود النسخ - 00:25:52

تأملوا وهذا يعني وهذا مطلب دقيق. فلا يدخل فيه ان يتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بالناس ثم يتكلم في اخر بماذا؟ بالمنسوخ وانما يراد هنا ماذا؟ ان يقول النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ان هناك نسخة - 00:26:17

في وقت واحد ومن امثلته كنت نهيتكم عن زيارة القبور فسوقوها. كنت رخصت لكم في جلود الميتة فلا انتفعوا كنت نهيتكم عن الانتباه فانتبهوا في كل انما نهى عن انما نهيتكم عن لحوم الذهب الاضاحي من اجل الدابة - 00:26:37

وسنشرح معنى هذا ثم نقول ومن طرق الكشف عن النسخ ان تجمع الامة على ان هذا ناسخ وهذا انصر قالوا ومن ذلك اجماع الصحابة رضي الله عنهم على ان صوم رمضان ناسخ لصيام لصيام عاشوراء - 00:27:09

فعرنا من هذا الاجماع ان بين ايدينا نسخة. لكن الاجماع ليس هو من يتمم العبارة ليس هو الناسخ اتضح الفرق عرفنا بالاجماع ان عندنا نصا لكن الاجماع ليس هو الناصح لانه لا ناسخ لا نسخ الا بالخطاب - 00:27:48

الا الا بنص تأملتم هذا ثم نقول. ومن طرق الكشف عن النسل قالوا ان ينقل الراوي الناسخ والمنسوخ. اي ان يخبرنا الراوي عن النسخ ان يخبرنا الراوي عن النص. فيقول رضي الله يقول احد الصحابة رضي الله عنهم رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في

المتعة ثلاثا ثم - 00:28:16

عنه. من روى هذا الحديث؟ ها يا اخوان علي رضي الله عنه طيب فهنا اخبرنا هذا الصحابي عن انه لا نسخة وكقول جابر رضي الله عنه كان اخر كان اخر الامرين منه صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار - 00:28:53

وكقوم ابي ابن كهب رضي الله عنه يخبرنا عن مصر فيقول كان اخر الامرين صلى الله عليه وسلم ترك ترك الماء من الماء فيجب الخس بمجرد بموت الرجل. وهذا كله منهم اخبار عن النص وليس قولهم هو - 00:29:21

الناسخ والطريق الرابع ان نقف على الزمان فنعرف المتقدم والمتأخر فنجعل المتقدم منسوخا والمتأخرا قالوا ومن امثلة ذلك حديث

الطبق بن علي رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم في حديث طل في الوضوء - [00:29:47](#)

قال لا انما هو بضعة مني. ثم جاء في حديث ابي هريرة رضي الله عنه ماذا؟ قال من مس ذكره فليتب ثم عرفنا ان طلق جاء الى

النبي صلى الله عليه وسلم في اول مقامه بالمدينة. واماه ابو هريرة فاسلم فايش يا اخوان - [00:30:15](#)

في السنة السابعة من الهجرة وعلى ذلك امثلة عند العلماء رحمهم الله اذا هذه هي طرق الكشف عن السر. عند عند الاصول قال

الناظم يعرف بالنص او الاجماع او قول راو فالزمان فالزمان راوي - [00:30:38](#)

طيب هذه مسائل النصب التي ذكرها الناظم ونأتي بعد ذلك ان شاء الله الى دليل ثالث من الادلة المتفق عليها وهو دليل ايش؟ وهو

دليل الاجماع وهو متحث نافع وعظيم. اقرأوا - [00:31:06](#)

قال الناظم وخذ باجماع اي الصريح ثم السكوت على الصحيح وشرطه اتفاقهم جميعا. اي فقهاء عصره تشريعا ولم يكن قبله خلاف

مستمر او اجمع الماضون فيه واستمر واعتبر انقراض عصر فيه واقبل خلاف - [00:31:30](#)

فقيه ان حصر الخلاف في قومه فثالث احدث غير زيد. طيب اذا نقول هذه الابيات عقدها الناظم في الدليل الثالث من الادلة المتفق

عليها وهو دليل وهو دليل ثم انتخب الناظم من مسائل الاجماع مساء - [00:31:53](#)

واول هذه المسائل التي اتخذها في الاجماع ما هي؟ اقسام الاشارة اذا اول مسألة سنحذر اقسام الاجماع. فقال الناظم وخذ

بالاجماع خذ باجماعي اي صريح ثم السكوت على على الصحيح - [00:32:20](#)

فنقول في هذه المسألة وهي مسألة اقسام الاجماع عندنا مسائل اما المسألة الاولى اما المسألة الاولى فهي في تعريف الاجماع قالوا

اجمعوا لغة العزم والاتفاق قال الله عز وجل فاجمعوا امركم اي اعزموا. وقال صلى الله عليه وسلم من لم يجمع الصيام من الليل فلا

صيام - [00:32:50](#)

له اي لم يكن ويأتي الاجماع في لسان العرب بمعنى الاتفاق. فيقال اجمع بنو فلان على كذا اي ايش اي اتفقوا واي المعنيين يناسب

المعنى الاصطلاحي؟ الاتفاق احسنتم. ثم نقول - [00:33:30](#)

والاجماع شرعا. قالوا اتفاق مجتهدى الامة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على امره وهذا هو المشروع اتفاق مجتهد الامة بعد

وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على امر دينه. ثم نقول وهذا الحد فيه - [00:33:50](#)

بيوت اي تأملوا معي فيه قيذا قيذا. اما القيد الاول فهو الاتفاق يخرج به ماذا؟ فيخرج به الخلاف. فلا ينعقد اجماع وهناك ايش وهناك

مخالف ولو كان واحدا عند الجمعة - [00:34:19](#)

اذا فلا ينعقد اجماع مع وجود ماذا؟ مع وجود الشيطان. او مع وجود مخالف احسنت تأملوا هذه العبر قال اهل العلم والاتفاق هو

اتحاد الاعتقاد بينهم على قول او فعل او اقرأ - [00:34:50](#)

من يشرح لي هذه العبارة قال الاتفاق الان الاجماع هو الاتفاق ما هو الاتفاق؟ قال هو اتحاد الاعتقاد بينهم على قول او فعل او ايش؟

او اقرأ. طيب ما معنى هذا؟ معنى هذا ليس الاتفاق هو هو اتفاقهم على منطوق - [00:35:17](#)

ان يقول هذا يجوز وهذا يجوز فنقول اجمعوا على ماذا؟ على الجواز وانما الاتفاق هو الاعتقاد او بعبارة اتحاد الحكم في

نفوسهم. سواء لفظوا به فيكون الاجماع قوليا. او فعلوا - [00:35:38](#)

الاجماع فعليا او اقرأه فيكون الاجماع ماذا؟ سكوت تأملوا ثم قال في التعريف مجتهدى فيخرج به ماذا يا اخوان ليس ليس مجتهدا

وهم صنفان من هما؟ العامي والمقدم احسنتم العامي والمقدس - [00:36:01](#)

فالعامي لا عبرة لقوله في ماذا؟ لا عبرة لقوله في في الاجماع. والمقلد لا عبرة لقوله في ماذا يا اخوان؟ لا عبرة لقوله في الاجماع قال

اهل العلم ولو كان مجتهدا في علم غير الشريعة - [00:36:35](#)

فلو اتانا مجتهد في النحو لا يعتد بقوله او مجتهد في البلاغة لا يعتد بقوله لانه يعد مقلدا في ماذا لانه يعد مقلدا في الشرك طيب ارى

المصحح العبارة على هذا الوجه. نقول يخرج العامي والمجتهد في غير الشريعة - [00:36:55](#)

نعم اظبطوها هكذا وعند التأمل يتضح طيب قال مجتهد ماذا؟ الامة فيخرج اتفاق مجتهد غير هذه الامة فلا يكون حجة فلا يكون

حجة. قال اهل الاصول لا يكون حجة لا عليهم ولا عليها. لان عصمة - 00:37:26

وحجية الاتفاق مما خصت به هذه الامة فقال صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي على على ظلال فلا يكون لاتفاق غيرهم من الامم عصمة او حجية واذا لم يكن ذلك في حق انفسهم فمن باب اولى الا يكون ايش؟ حجة عليه. فان قال قائل - 00:37:54 تكون حجة علينا بطريق شرع من قبلنا من يجيب ها بطريق حجية شرع من قبله احسنت بارك الله فيك ان شرع من قبلنا على القول بحجيته وتوافق ضوابطه انما يكون حجة فيما شرع عليهم - 00:38:23

بالوحي وما نبحت نعم ما شرع بالاتفاق وليسوا اهل الدين طيب قال بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فيخرج هذا ماذا؟ اخوان هنا ما حصل من اتفاق في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فلا حجة فيه - 00:38:47 فلا حجة فيه. لان الحجية في زمن التشريع في ماذا؟ فيما يصدر من النبي صلى الله عليه وسلم. فلو اقرهم على الدفاع فالحجة بايش؟ في اقراره صلى الله عليه وسلم - 00:39:19

واضحة يا اخوان؟ ولهذا الصحابة رضي الله عنهم لما ذهبوا في غزوة بني قريظة واجتهدوا في التعجيل والتأجيل ورضيه النبي صلى الله عليه وسلم لا نقول هذا اجماع من الصحابة على جواز التعجيل والتأجيل. ولكن نقول هذا ما نقول هذا اجماع من الصحابة على جواز - 00:39:36

السائل ولكن نقول هذا اقرار من النبي صلى الله عليه وسلم بجواز الاختلاف الساعة فالحجج كله اذا جاءت الى حجته صلى الله عليه وسلم سقطت. وثبتت الحجة بقوله صلى الله عليه - 00:39:56

وسلم وما كان في حكمه قالوا على امر الدين وهذا هو القيد ايش يا اخوان؟ الاخير. فيخرج به ماذا؟ ها؟ الاخوان هنا ما لو اتفقت الامة على امر من امور من امر من امور الدنيا - 00:40:18

كان يتفق اهل الطب على شيء او اهل الهندسة على شيء او ان يتفق اهل اللغة على شيء او نحو ذلك فلا نبحت لانه ليس اتفاقا شرعيا فلا تحصل به عصمة ولا تمت به الاحكام الشرعية - 00:40:40

طيب هل يكون حجة على اهله ها هل يكون حجة على اهله؟ فيستدل اللغوي على اللغويين نعم بالاجماع اللغوي ويستدل القاهرة الطبيب على الاطباء بالاجماع عند اهل الطب. نقول يصح ذلك لكن يكون عقلا لا - 00:41:03

نحشر معي وعندما نقول يكون عقلا لا شرعا اي انه يكون بطريق العقل ما اتفق هؤلاء الا وهم على صواب. والفرق بينهم ان الطريق الشرعي في الاجماع يجعله حجة يقينا. ولكن الطريق الطريق الموجود - 00:41:30

في الاجماع النبوي ونحوه يجعله حجة ظنا ويتأمل ذلك طيب المسألة الثانية طيب سنأتي هاشم نعم احسنت في عصر من العصور هذا يدل على هذا يدل على ان الاجماع على ان الاجماع ينعقد في كل عصر. وليس له علاقة بمسألة انقراض العصر - 00:41:54

وسنبين ذلك في محله ان شاء الله. طيب تأتي الان الى مسألة ثانية نعم. وهي المسألة التي جاء فيها الناضج او جاء فيها البيت وهي ايش يا شيخ؟ اقسام اجماع - 00:42:40

طيب قال المؤلف جعله الناضل كم قسما؟ احسنتم قسمين ايش؟ صريح وسقوط ونقول في هذا ما ينال نقول النوع الاول من الاجماع الاجماع الصريح قالوا وهو ان يتفق قول مجتهد الامة على حكم شقي - 00:42:54

ان يتفق قول الامة على حكم شرعي وصورته ان يأتي الناقل للاجماع. تأملوا معي فيقول قال زيد يجوز وعمرو يجوز وخالد يجوز. وبكر يجوز وعمر يجوز ويعد اهل الاجتهاد في زمن ناقلا عنهم الاتفاق بايش؟ باقوالهم - 00:43:42

وهذا لا شك انه ايش يا اخوان؟ اول صريح. ثانيا انه ان وقع ووجد فهو حجة ثم نقول وهو من الحجج حجة القبر وهو من الحجج ايش يا اخوان؟ حجة القبلية - 00:44:16

طيب طيب طيب تأملوا معي ما زال المقام يحتاج تحليل. طيب ثم قال اهل العلم ولا يتصور وجود مثل هذا الاجماع الا في زمن الصحابة او التابعين تأملتم وممن نقل ذلك وحكى شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - 00:44:44

انه لا يتصور ذلك الا ايش يا اخوان؟ الا في زمن الصحابة والتابعين. معي؟ لان كان حصرهم والوقوف على اقوالهم ومن هنا حمل اهل

العلم بعض العبارات التي تنفي الاجماع من الامام احمد على هذا المعنى. فقال - [00:45:25](#)

الامام احمد رحمه الله من ادعى الاجماع ايش؟ فقد كذب قال اهل العلم ومعناه اي من ادعى الاجماع في غير الصحابة والتابعين فقد كذب. لانه لا يمكن حصرهم وبالتالي لا يمكن الوقوف على اقوالهم - [00:45:50](#)

واضحة يا اخوان طيب ثم قال اهل العلم والاجماع الصريح حجة في طبقة الصحابة ومن انه الى يوم القيامة لكنه متى ما وقف عليه. ولهذا الناس لا تتصور الاجماع الا في زمن الصحابة والتابعين. لكن - [00:46:15](#)

لو تهيا اليوم للناس طريق تعرف بها اتفاق مجتهديها في حكم اناس فانه يسمى يا اخوان؟ صريحة ولا ينقطع. فالنفي للاجماع الصريح ليس في غير الصحابة والتابعين ليس نفيا لحجته - [00:46:42](#)

بحجته وانما هو نفي لماذا؟ وانما هو نفي للوقوف عنه واضح؟ ثم نقول وقد اجمع على حجية الاجماع الصحيح الصريح القائمة الاربعة كلهم وبقي اجماعا عن المسلمين. ولم يخالف فيه الا المظلوم من المعتزلة. وبعد - [00:47:02](#)

الله ثم نقول والادلة التي يريدونها العلماء في حجية الاجماع واهل الرغبة يعرفونها هي على حجية الاجماع ماذا؟ على تصلي ما هي الادلة عند ابن قدامة؟ قوله تعالى ومن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين قوله صلى الله عليه - [00:47:33](#)

وسلم لا تجتمع امتي على ضلال. هذه كلها محلها ماذا؟ الاجماع الصحيح ثم يقول اهل والاجماع الصريح كما يكون على قول يتصور ان يكون على فعل ولهذا الاجماع الصريح يأتي منه اجماع قولي وهو الاكبر. ويأتي منه اجماع فعلي. نعم. وهذا يتصور - [00:48:02](#)

فكما نقول لو اتفق قولهم على حكم فهو اجماع صريح كذا لو اتفق فعله على حكم فهو اجماع طيب فلو نقل الناقل بالاجماع فعل زيد وعمر وخالف الى غيره من مجتهدي زمن كان هذا ايش؟ كان - [00:48:31](#)

هذا اجماعا صريحا والقسم الثاني قالوا الاجماع السكوت وعندنا فيه مسائل تأملوا الاولى قال شيخ الاسلام زكريا الانصاري رحمه الله وهو ان يأتي بعض المجتهدين بحكم ويسكت الباقي وقد علموا به وكان السكوت مجردا عن اشارة سخطه - [00:48:51](#)

طيب من يعرفني بناء على هذا القول الاجماع السكوتي ها يا اخوان عليه بعض المجتهدين وعلم به ما بقيته طيب بارك الله فيك. اذا نقول والاجماع السكوت هو ما قاله بعض المجتهدين - [00:49:30](#)

وسكت عنهم الباقي. مع علمهم بي مع علمهم به وعدم ظهور سخطهم عليه فاذا حصلت هذه الامور فانه يصح للناقل ان يقول اتفق او اجمع اهله اجمع اهل العلم يصح له ذلك - [00:50:01](#)

لكنه ليس اجماعا صريحا وانما هو اجماع ايش؟ سكوت. ويسميه بعض الاصوليين اجماع اقراره ويسميه بعض الاصوليين اجماع استقرائه وهو الذي ترى فيه اهل العلم اذا اتوا الى حكايتك. قالوا ماذا؟ لا نعلم فيه خيار - [00:50:28](#)

او تنزلوا عن عبارة الاجماع الى عبارة ماذا؟ الاتفاق. فهذا مظنة ان يكون الاجماع هذا يا اخوان ان يكون الاجماع صفويا ثم قال اهل العلم وهو حجة عند ابي حنيفة ومالك واحمد وخالف الشافعي وخلافه مشهور وعدة في - [00:50:55](#)

ويرجع الى تحريره فقط لكن الامام الباقلاني طيب طيب ثم من المسائل في اجماع السكوت قالوا بانه هنا يأتي منه الاجماع السكوتي على قول والاجماع السكوت على فعل كما - [00:51:20](#)

عقيدة الاجماع الصريح طيب اذا هذا ما يحذر اهل العلم في الاجماع الصريح والاجماعي السكوت طيب اقرأ قال الناظم وشرطه اتفاقهم جميعا اي فقهاء عصرهم تشريعا. ولم يكن قبل خلاف استقر - [00:51:49](#)

او اجمع الماضون فيه واستمر. واعتبر قرار عصر فيه واقبل خلاف ناشئ فقيه ان حصر الخلاف في قوله فتايت محدث غير زيد. طيب ما زال المؤلف او الناظم يتكلم عن مسائل الاجماع. وعقد هنا مسائل. المسألة الثانية - [00:52:25](#)

شروط صحة الاجماع شروط صحة الاجماع وذكر فيها عدة شروط قال وشرطه اتفاقهم جميعا هذا هو الشرط الاول. كيف نعبر عنه نقول من شرط الاجماع ان يكون ان يكون اتفاقا بين جميع المجتهدين - [00:52:50](#)

ان يكون اتفاقا بين جميع المجتهدين. فيخرج بذلك ما لو خالف احدهم او بعضهم فلا يكون الاجماع ايش؟ فلا يكون الاجماع حج

ومنه فلا يكون الاجماع حجة. ومن صور ذلك - [00:53:24](#)

اولا اذا خالف الواحد الاثنين والثلاثة او النفر القليل فذهب جمهور الاصوليين الى انه لا يكون اجماعا الى انه لا يكون اجماعا واختار بعض المحققين فيه. وهو رأي ابن الحاج يتأمل هذا. قالوا اذا كان ذلك مع ندرة - [00:53:49](#)

صح حكاية الاجماع لان الندرة امارة الشذوذ والشذوذ لا ينطبق به الاسلام ولهذا فان اهل العلم حكوا الاجماع في مسائل شدة فيها بعض الصحابة. فابن عباس رحيم رضي الله عنه لم يقل بتحريم - [00:54:16](#)

الفضل مع ان الاجماع منعقد على تعليم ايش؟ ربا الفضل. فحكي الاجماع مع وجود ماذا؟ المخالف لكنه مع النطق وابن عباس رضي الله عنه قال بجواز نكاح المتعة مع ان الاجماع قد انعقد على مال فكان التحريم والتحقيق عند - [00:54:36](#)

انه ينعقد الاجماع مع ندرة المخالف اذا ظهر فيه السبل ومن الصور التي لا تكون اجماعا. قالوا اتفاق اهل المدينة او اجماع اهل المدينة معي فهو اجماع لبعض الامة وليس ايش يا اخوان؟ اجماع لجميع الامة - [00:54:58](#)

والحجة في الاجماع انما هي بايش؟ باجماع جميع الامة واضحة يا اخوان؟ وهذا يكاد يكون اتفاقا بين الاصوليين. طيب لو قال قائل نعم كيف يكون اتفاقا بين الاصوليين والامام مالك يقول بعمل اهل المدينة؟ ما الجواب - [00:55:26](#)

نقول انه على صحة نسبة ذلك للامام مالك. فالذي قال به انه حجة ولم يقل بانه ايش؟ انه اجماع واضحة يا اخوان؟ وقد حرر هذه النسبة الى الامام مالك رحمه الله ابن الحاجب والبازي والقاضي الباقلاني والقرافي وجماعة من اهل العلم - [00:55:52](#)

فالذي يراه الامام مالك على صحة النسبة اليه ماذا؟ انه حجة وليس بايش؟ وليس اجماعا. ومن الصور التي تخرج اتفاق الخلفاء الراشدين فاتفاق الخلفاء الراشدين ليس اجماعا على جلالتهم. وجلالة قدره - [00:56:18](#)

واضحة يا اخوان؟ لانه ليس اتفاق جميع مجتهدين مجتهد للامة. طيب الشرط الثاني من شروط صحة الاجماع ولعلني نتعجب ان يكون الاتفاق هو اتفاق المجتهدين معي طيب ولهذا ماذا قال الناظم - [00:56:42](#)

قال وشرطه اتفاقهم جميعا في فقهاء عصره عصره تشريعا. اذا نقول الشرط الثاني ماذا؟ ان يكون الاتفاق هو اتفاق المجتهدين فيخرج بذلك ماذا؟ قالوا نعم. فيخرج بذلك. نعم عامين فلا يعتبر قوله في الاتفاق - [00:57:14](#)

والثاني من؟ المجتهد في غير الشريعة. لان العامي يدخل فيه المقلد المجتهد في غير الشريعة فلا يعتد قوله في الاجماع ولو كان مجتهدا في غير غير الشرك يصح ان يقال لكن اذا قابلنا بينهما صار العامي من لا علم له في شيء - [00:57:40](#)

تقبل ما بينهم طيب الشرط الثالث قال اهل العلم اقرأ يا شيخ قال وشرطه اتفاقهم جميعا لفقهاء عصره تشريعا ولم يكن قبل خلافه استقر او اجمع المأطون فيه واستمر واستمر - [00:58:10](#)

هذا الشرط الثالث قالوا الا يتقدم الاجماع خلاف او اجماع على خلاف مجمع يتأمل الا يتقدم الاجماع ماذا؟ خلاف او اجماع على خلاف موجه فلا فلا يعد اجماعا. فان تقدمه خلاف لو اتانا ان يريد ان يحكي الاتفاق ان يحيى - [00:58:30](#)

على حكم قراءة الفاتحة في الصلاة فلا يسعه ذلك. لانه قد تقدمها ماذا؟ خلاف ولو ان اتى الاتي اتان يريد ان يحكي الاتفاق على عدم وجوب تكبيرة الاحرام ها لم - [00:59:01](#)

يسعه ذلك لماذا؟ لانه قد تقدمه اتفاق على خلاف الوجوه ومن الشروط قال واعتبروا ايراد عصر فيه واقبل خلاف ناشئا فقيه. الشرط الرابع قالوا انقراض عصر المجمعين مع بقائهم على قوله - [00:59:21](#)

هي تأملوا في هذا انقراض عصر المجمعين مع بقائهم على قومه ذهب بعض الاصوليين تأملوا معي الى انه من شروط صحة الاجماع انه اذا اتفق المجتهدون في هذا العصر فيجب - [00:59:49](#)

ان ينقرض العصر وهم على وهم على اتفاق او بعبارة اخرى او فيجب ان ينقلب العصر وهو وهم على اتفاقه. فلو رجع منهم راجح فرجوعه رافع لماذا؟ رافع للامارة. وهذا هو مذهب - [01:00:13](#)

المشروع عن الامام احمد رحمه الله. فاشتراط انقراض العصر وقال لابد نعم ان انقلب العصر والمجتهدون ما زالوا على اتفاقهم. فلو رجع منهم راجعون قدح الاسلام وذهب ابو حنيفة وماله والشافعي الى اننا لا نشترط الفجر والعصر. طيب ما معنى هذا - [01:00:42](#)

انه لو رجع راجع من المجتهدين بعد اتفاهه قبل انقراض العصر فان ايش؟ لا يقدر اجماع وتصح حكايته الاجماع معي بارك الله فيكم وهذه المسألة تبحث نظريا ولكنها عند التطبيق تشك وتندم. ما هي بارك الله - [01:01:12](#)

فيكم؟ نعم طيب اقرأ قال ناقل واعتبري قرار عصر فيه واقبل خلاف ناشئ فقيه ان حصر الخلاف في قولين فثالث احدث غير طيب قال ناشئ فقيه ماذا قال ان حصر الخلاف في قوله فثالث احدث واقبل خلاف ناشئ واقبل خلاف ناشئ فقيه - [01:01:41](#)
فرغ الان من شروط صحة الاجماع. وتكلم في مسائل تعلو بالاجماع. من هذه المسائل ماذا؟ هل ينعقد اجماع الصحابة مع مخالفة احد التابعين ذهب جمهور الاصوليين الى انه لا ينعقد اجماع الصحابة مع مخالفة احد التابعين - [01:02:16](#)

وهو الذي عبر عنه هنا في البيت بقوله ايش؟ ناشئ ناشئ فقيه. فلا ينعقد الاجماع مع مخالفة ماذا؟ مع مخالفة احد التابعين. وقل ذلك لو اتفق التابعون فلا ينعقد مع خلاف احد تابع التابعين. ولهذا عبر المؤلف عن هذه المسألة بما يعم جميع الطبقات - [01:02:51](#)
فقال واقبل خلاف ناشئا. والقول بانه لا ينعقد اجماع الكبار مع مخالفة الصغار هو مذهب ابو الحنفية والمالكية والشافعية. وقول جمهور الاصولية واستدلوا على ذلك بادلة منها ان الصغار من جملة الامة والاجماع لا تكون فيه الحجة الا باتفاق من؟ الا باتفاق -

[01:03:21](#)

ومنه اننا وجدنا الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقرون التابعين على خلافهم ولا يرون في اتفاقهم حجة على ماذا؟ على التابعين. فكان سعيد بن مسيب يجتهد بين ظهران الصحابة المدينة وكان شريفها رحمه الله يجتهد بين يدي علي ابن ابي طالب رضي الله عنه -

[01:03:48](#)

ولم يردوا عن ذلك وكان انس بن مالك رضي الله عنه يقول في الحسن البصري سلوا مولانا الحسن فانه غاب وحضرنا وحفظ ونسينا غاب عن ماذا؟ عن النبي صلى الله عليه وسلم فحضرنا لكنه ايش؟ حفظ ونسينا. فكانوا يعتدون باجتهداهم - [01:04:17](#)
اعتداده باجتهداهم على انه يعتبر في الدين والمسألة الثانية التي عرض لها قال اقرأ قال واعتمري قيراط عصي فيه واقبل خلاف ناشئ فقيه ان حصر الخلاف في قولين فثالث احدث غير زيد. هذه المسألة - [01:04:41](#)

التي عرض لها من المسائل العارقة. وهي احداث قول ثالث قال ان حصر الخلاف في قولين فثالث احدث غير مسلم. وتسمى هذه المسألة باحداث قول ايش يا اخوان باحداث قول وتأملوا صورته. قالوا ماذا؟ قالوا لو ان - [01:05:07](#)

نعم لو ان اهل العلم المتقدمين اختلفوا على قولين فهل يكون اختلافهم على قولين اتفاقا على جواز الخروج عنهما واحداث قول ثالث جمهور الاصوليين نعم وهو مذهب الشافعي واحمد قالوا بانه يحرم احداث قبره - [01:05:38](#)

واضحة يا اخوان؟ تأملوا وان اتفاهم على قومين يتضمن معهم على حرمة ماذا؟ على حرمة الخروج عنهما الى غيرهم طيب ايش فيه هذا؟ مثلا اختلف الصحابة رضي الله عنهم في توريث الجد مع الاخوة. فمنهم من قال بالمقاسمة - [01:06:05](#)

ومنهم من قال يسقطهم الجد. فلو اتانا ات فقال الاخوة يسخطون الجد. جاز ام لم يجز؟ لن وهو مذهب جمهور المسلمين. ولابن الحاج الطريق في التفصيل لكن لا ارى ذكرها بطولها والمقام هنا مقام تقصير - [01:06:37](#)

طيب هي تأملوا معي اذا لا يجوز احداث قول ذلك. طيب بين ايدينا تنبيهات اما الاول لو اختلفوا على ثلاثة اقوال هل يجوز احداث قول رابع؟ لا يجوز فالمسألة عبر عنها بالمثال ولم يعبر عنها بالحج - [01:06:57](#)

واضحة يا اخوان؟ فالمسألة عبر عنها بالمثال ولم يعبر عنها بالحد كما قال ابو بكر الصيرفي وجماعة. اذا التعبير بالحفظ هو ان نقول يا شيخ احداث قول جديد فهذه فائدة اما التنبيه الثاني وتنبهوا لها يا اخوان اعلموا ان من اصول اهل السنة والجماعة - [01:07:25](#)
عدم الخروج عن اقوال اهل السلف المحفوظ اذا هذه المسألة ليست مسألة اصولية بل بل هي مسألة منهج. ليست مسألة من تفاصيل وجزئيات الاصول بل هي مسألة فاذا اختلف اهل السلف الصالح على اقوال لم يكن من طريقة اهل السنة والجماعة الخروج عن ماذا؟ الخروج عن خلافهم واقوالهم - [01:07:54](#)

واحداث الشذوذات والخروقات طيب تأمل يقول الامام مالك رحمه الله يقول عنه موطنه فيه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقول الصحابة والتابعين ورأيهم وقد تكلمت برأيي عن الاجتهاد وعلى ما - [01:08:24](#)

ادركت عليه اهل العلم ببلدنا ثم قال ولم اخرج عن جملتهم الا غيره ويقول الامام الشافعي هذا من يقول يا اخوان؟ يقوله ائمة حكم بانهم من المجتهدين اجتهدا مطلقا باسماعه - [01:08:44](#)

ويقول الامام الشافعي رحمه الله اذا اجتمعوا اي الصحابة اخذنا باجتماع وان قال واحدكم ولم يخالفوا اخذنا لقوله وهو الاجماع ايش؟ السكوت. السكوت احسنتم. فان اختلفوا اخذنا بقول بعضهم ولم نخرج من اقاويلهم كلهم - [01:09:04](#)

ويقول الامام احمد رحمه الله اذا كان في المسألة عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قول مختلف نختار من اقاويلهم ولم نخرج عن اقاويلهم الى قول غيرك وهذا اصل يجب لطالب العلم ان يجعله بين عينه. واذا اتى الى مسألة للسلف فيها خلاف فانه ان كان من اهل الاجتهاد - [01:09:24](#)

يجتهد بين او يجتهد في اقوالهم. لانه لا يمكن ان يخفى الحق على هؤلاء القوم وهذه العصور ثم لا يتبين شيء من امر الدين الا في سبيل المتأخر هذا امر والامر الثاني ان من يشد عن طريقة اهل العلم فانه يقع في خطأ المنهج والفقه - [01:09:51](#)

ومن تتبع السجودات او من سلك مسك الشذوذ ورأى انه من الابداع او من الاظام او من حسن التفكير او من النقد او نحوه واتى الى كلام اهل العلم واختلافاتهم التي داروا فيها على اقوال محددة فجاء يزيد وينقص ويضيف - [01:10:18](#)

من باب ابداع واضافة فان هذا فان هذا اعتبار وعده. لاهل العلم وهذا نقوله يا اخوان لكم عامة ولاخواننا الباحثين خاصة الذين يعرضون للدراسات المقامة فليجعلوا بين علم وكان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهو عالم من المجتهدين اجتهدا مطلقا اذا اتى الى مسألة - [01:10:38](#)

فيها قولاً كان يقول اقول فيها بهذا ان سبقني اليه احد فهذا اصل لابد ان طيب ثم قال رحمهما ثم قال الناضج ثم القياس علة دلالة وشبه ونفي فقه ماله وبهذا انتقل من دليل - [01:11:07](#)

اجمعين دليل ماذا؟ الى دليل القياس. نتوقف الى بعد الاذان والله اعلم بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه اما بعد فنشرح بعون الله عز وجل في دليل القياس - [01:11:33](#)

واسأل الله عز وجل ان يلهنا فيه الرشد وان يفتح علينا وعليكم فيه بخير وان ينفعنا بما تعلمنا. اجتهدوا ونفعه متعدد لكنه تدق ولهذا اجتهدوا معنا فيما بقي من الوقت حتى نقرر ونؤصل لمسائل القياس - [01:11:57](#)

طيب قالت النازم وفقه الله ثم القياس علة دلالة وشبه ونفي فرق ناله هذا نسميه ماذا يا اخوان؟ هذا اقسام قياس تأملوا مع هذه اقسام القياس. وكم ذكر النازم اسما للقياس؟ ذكر اربعة اقسام للقيام - [01:12:21](#)

قياس العلة ها املوني وقياس الدلالة وقياس الشبه و القياس بنفي الفارق او بالقطع بنفي الفارق او ما في معنى الاصل. والسلام عليكم وهناك انواع اخرى للقياس لكن هذه اشهر - [01:12:52](#)

اي تأملوا معنا واحرصوا على الامثلة وعلى التقدير. فبه يتضح كثير مما قال الناس اما القسم الاول وهو قياس العلة. قالوا هو ها حمد فرع على اصل في حكم لجامع بينهم - [01:13:17](#)

اعيد حمل فرع على اصل في حكم بجامع بينهم او لجامع بينهم وهذه طريقة المرفق القدامى والطوفي في تعريف قياس العلم. طيب الاخوة الذين يأتون الى باب القياس نعم اول مرة احرصوا على الامثلة والصور. طيب سؤالي لكم ما هي صورة قياس - [01:13:41](#)

العلة هو ايش يا اخوان؟ ان تلحق فرعاً باصل في حكم لعلم لكونك تنظر الى علم. ها الامثلة ها يا شيخ طيب اذا نقول ومن الامثلة قياس النديد على الخمر في التحريم بجامع ايش - [01:14:07](#)

طيب لماذا سمي قياس عيده؟ لان القياس مبني هنا على ماذا يا اخوان؟ مبني على العلة الملحق النديد بالخمر بالتحريم الا لانه ايش؟ مسكر وهو علة فهو قياس قياس علم - [01:14:34](#)

طيب لو سألتكم عن المشاكل ما هو النبي ايوه درجة طريقة الفقهاء المتأخرين على ماذا؟ على انه من غير عصير غير عصير وفيه تفصيل طويل فإن النبي ما يحل منه ما يحرم لكنه هنا في مقامنا في - [01:14:57](#)

الاصوليين على الخمر اي المسلم من غير عصير العنب. والخمر المسكر من عصير العنب فماذا يرى الروسيون في هذا المثال؟ ان الله

في كتابه لما حرم لما حرم عصير العنب الذي سماه ماذا؟ خمرًا - 01:15:25
فجعلوا اطباق الخمر بازاء المسلم من عصير ايش؟ العنب. ثم نظرنا فوجدنا انه انما حرم لكونه مسكرا فالحقه به الانبذة كلها الى وان
كان على حقيقته الخمر ليس في اطلاق الشريعة ليس خاصا بالمسلم العصير العنب لكن نتمشى مع الاصوليين على لحالنا -

01:15:51

ولا نريد ان نكثر لان اليوم المقام يهمنا فيه التأصيل. طيب وضع قياس العلة هاي مشايخ طيب من الامثلة على ذلك؟ قالوا نقيس
قالوا نقيس الارز على البلبل في تحريم الربا - 01:16:15
جامع ان الكل ايش؟ مكيب. اهل الفقه يعرفونها. قالوا ومن الامثلة. نعيد الكذب. يعني تأتي بعدد العقار هو من الامثلة على ذلك نقيس
عمات الامهات على الامهات في تحريم النكاح - 01:16:42

بجانب ماذا؟ بجانب الرحم في كل هذا قياس عنده ومن الامثلة على ذلك قالوا نقيس نفقة على الوالدين بالنفقة على الولد
معي في وجوبها بجانب ماذا؟ ان كلا منهم من اصول النسل او من الرحم او من القرابة المحض - 01:17:02
وقياس وقياس العلة كثير ثم نقول اعلم ان من كثرة العدة في الشريعة ان الاصوليين اذا عرفوا القياس يعرفونه بايش؟ بقياس العلم
مع ان القياس ليس فقط هو قياس ايش؟ العدة. فتجد ابن قدامة يقول والقياس حمل ان عن فرح على اصل في حكم - 01:17:31
مع ان هادو ليستعرف مقياس كلي وانما هو تعريف لماذا؟ لقياس العلم وانما كان ذلك لشهرته وكثرته. ثم اعمل ثانيا ان الخلاف
المحكي في حجية القياس هو هو خلاف فيه الحجية ماذا؟ قياس العلم - 01:17:57

واضحة يا اخوان؟ ولهذا نقول القياس من الذي خالفوا فيه؟ خالف في الجواز العقلي النظام والشريعة فقالوا لا يجوز عقلا ولا شرعا.
وخالف في الجانب الشرعي او في الوقوع الشرعي داوود الظاهر نعم. وبعض - 01:18:22

الظاهرين تبناه داود الظاهري وبعض اهل الاندلس. فقالوا ماذا؟ قالوا هو جائز عقلا لكن لا نتعبد به شرعا واضحة يا اخوان؟ وهذا
مبحث يقول عندكم في الروضة النقاش واثبات القياس. معي؟ وخلاف داوود الظاهر ومن تبعه - 01:18:42
من اهل الاندلس انما هو خلاف في ماذا يا اخوان؟ خلاف في قياس العلم فقط فقط وقياس الدلالة فيه خلاف اخر. لكنه ليس على
هذا الوجه. واضح يا شيخ؟ احسنت على السؤال. بارك الله فيك - 01:19:05

طيب النوع الثاني او التسمو الثاني القيامة القسم الثاني قياسه ليش يا اخوان؟ قياس الدلالة طيب وقياس الدلالة هو ماذا؟ قالوا
هو حمل فرع على الاصل بمتعلق اي من متعلقات علم - 01:19:25

حمل الفرع على الاصل في حكم بمتعلق بمتعلقات العلم. طيب لو سألتكم ما الفرق بين قياس العلة والدلالة؟ ان قياس العلة الحمل
فيه عن علم وهنا الحمل فيه على ماذا؟ على متعلق علم وبعض الاصوليين يعبر بقوله ايش؟ دليل - 01:20:15

العلم اتركوها اي ركزوا معي. قالوا متعلقون يأتي السؤال ما هو متعلق ايش؟ العلم. فنقول متعلق العلة ثلاثة اما الاول فهو دليل

والمراد الدليل الحسي ليس الشرعي. طيب. مثل ماذا؟ قالوا كأن يقول القائل اقيسوا النبيل على - 01:20:42

في التحريم بجانب الرائحة طيب الرائحة هي علة التحريم؟ لا ليست عدة التحريم لكنها دليل على وجود ايش؟ العلة فإن الغالب اذا
وجد الرائحة وجد ماذا؟ وجد الاسكار فهنا استدل على العلة استدل القائل هنا بمتعلق العلة الذي هو دليل ايش؟ العلة ولم يستفيد

بعين العلة - 01:21:11

واعيد الدليل هنا الدليل الحسي وليس الدليل ايش؟ الشرعي وهذه الاقسام التي ندخلها اخوان يقوم فيها الخائضون في الجدل

والقدح بالاقيسة ونحو ذلك. ثم قال ومن متعلقات العلة اثارها الثاني - 01:21:41

فقالوا ماذا؟ قالوا نقيس القتل بالمتقف. علامة قتل بالمحدد. بجاه لان كلا منهما يأثم فاعله طيب لو سألته يأثم فاعل وهذه هي العلة؟

لا ما هي العلة؟ القتل العمد ايش؟ العدوان لكن يأثم - 01:22:13

اثر من اثار العلم. قالوا هذا قياس الثلاثة والمتعلق الثالث من متعلقات العلة الحكم وهو ان يلحق الفرع بالاصل بجانب عبادة بجامع

حكم العلم فيكون القائل نقطع الايدي باليد الواحدة. نقطع لو ان انسان قطع لو ان جماعة قطعوا يد واحدة قطعت - 01:22:39

ايديهم بايش؟ به. فنقطع الايدي باليد الواحدة. كما نقتل الجماعة كما الجماعة الواحدة بجانب وجوب الضيقة على الارض قالوا في القبر تجب الدية على الكل وفي القتل تجب الدية على الكل. ثم نقول ووجوب الدية على الكل - [01:23:16](#)

انما البنت ما هو يا اخوان؟ الاعتداء العلة ما هي؟ الاعتداء ووجوب الدية حكم من احكام ايش؟ الاعتدال فان من اعتدى على انسان من احكامها القصاص ووجوب ايش يا اخوان؟ ووجوب الدين. فهنا الحق الفضل بالاصل في متعلق متعلقات العلة - [01:23:44](#)

طيب طيب طيب اذا ماذا نقول؟ اذا ما الذي حصل في قياس الدلالة؟ ان القائن عدل عن التعبير بالعلة الى التعبير بايش يا اخوان متعلق بمتعلقات العلم. ولهذا ماذا قال الاصوليون في حجية ياس الدلالة؟ قالوا وحجيته باعتبار - [01:24:09](#)

والحجية في قياس الدلالة باعتبار متعلقة فان كان متعلقه وصفا ملازما الي سميناه دليل العلة كان اقوى في حجه. ودونه الاثر ودونه الحكم ودونه الاثر ودونه ودونه الحب. ثم نقول قولاً - [01:24:37](#)

واليوم نقول وقياس الدلالة حجة. وانما هي طريقة من القائن عجل فيها عن العلة اذا وانما هي طريقة من ايش؟ من القائن. عجل فيها عن ماذا؟ عن النظر الى العلة الى ايش يا اخوان؟ الى ذلك. ثم نقول قولاً - [01:25:12](#)

وهذا القياس يستعمل عند اهل الجدل وقياس العلة يستخدم عند اهل الفقر. فاعتنوا بنوع الاول واضح اسمه وهكذا افضل من كل ما بني. ها؟ ما افضلنا لكن ايش؟ جعلناه لا سوء له - [01:25:35](#)

فيه خير وفائدة طيب بهذا نستطيع ان نخرج من كل قياس علة قياس دلالة نعم نعم نستطيع ان نتنعم نستطيع ان نجعل في قياس العلة صور منصور قياس لكن هذا بيحسن من المسائل التي يحصل فيها القياس قد قد يظهر وقد لا يظهر - [01:25:58](#)

القادم هو الالمانى لا هذا قياس نكر ثاني وسلوكية طيب بارك الله فيك اذا هذا قياس العلة وقياس ماذا؟ الدلالة. بقي لنا قياس الشبه والقياس بقطعنا في الفارق نستأنفه ان شاء الله بعد الصلاة - [01:26:21](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبيه والمسلمين - [01:26:54](#)